

نظرية القانون

د. ايمان بغدادى

TD

المحور الاول

مقدمة:

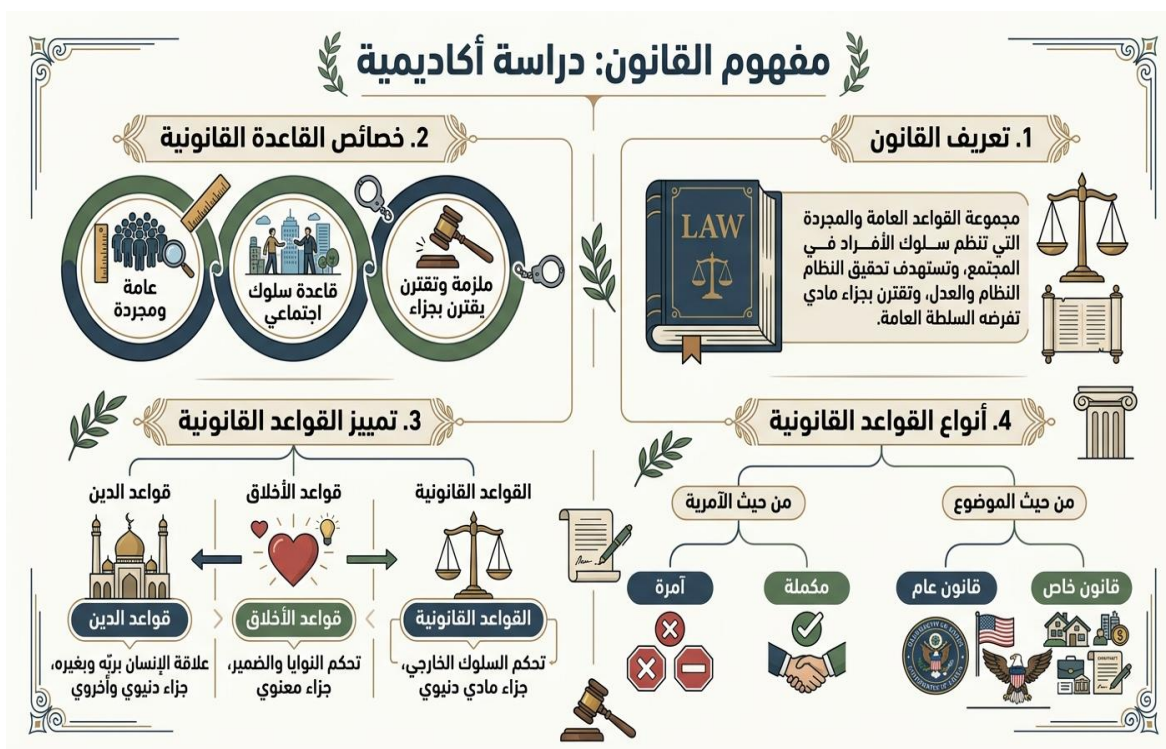
يُعدّ مقياس نظرية القانون من المقاييس الأساسية في الدراسات القانونية، لما له من أهمية في تكوين الطالب وتمكينه من فهم المبادئ والمفاهيم العامة التي يقوم عليها النظام القانوني، إذ يهتم هذا المقياس بدراسة القانون من حيث مفهومه، وخصائصه، ومصادره، وأهدافه، ونطاق تطبيقه، كما يتناول القاعدة القانونية باعتبارها الأساس الذي يقوم عليه التنظيم القانوني للمجتمع، من خلال بيان خصائصها وتمييزها عن غيرها من قواعد السلوك الاجتماعي، فضلاً عن التعرف على أنواعها وتقسيماتها المختلفة.

وتبرز أهمية دراسة نظرية القانون في كونها تمنح الطالب الأسس المنهجية التي تساعد على استيعاب مختلف فروع القانون، سواء كانت من فروع القانون العام أو القانون الخاص، كما تمكنه من فهم العلاقة بين القاعدة القانونية والمجتمع، وإدراك الدور الذي يؤديه القانون في تنظيم العلاقات بين الأفراد وتحقيق الاستقرار والعدالة داخل المجتمع، ومن هذا المنطلق، يشكل هذا المقياس مدخلاً ضرورياً لفهم البناء القانوني بصورة عامة، والانتقال من المفاهيم النظرية إلى دراسة الأحكام والقواعد القانونية في مختلف المجالات.

لذلك سوف ندرس:

- المحور الأول: مفهوم القانون
- المحور الثاني: تقسيمات القانون
- المحور الثالث: مصادر القانون
- المحور الرابع: تطبيق القانون

*** المحور الأول: مفهوم القانون ***



إنّ القانون أساس الوجود فقد وجد لكي تستمر الحياة بشكل جيد وليُسهل أمور الحياة بشكل جيد، فمن الصعب تخيل استمرار الحياة دون وجود قانون يعمل على تحقيق السلام في المجتمع، والتوفيق بين المصالح المتعارضة في المجتمع، وتحقيق العدل، فالقانون بمعنى آخر هو ملح الحياة وأساسها ولا طعم للحياة دون وجود قانون هدفه الأساسي رعاية الإنسان من كافة الجوانب لذلك في هذا المقال سنتعرف بشكل أقرب وأوسع على ماهية القانون، ووظيفته، وخصائص القاعدة القانونية، وأقسام القانون وفروعه ومصادر القاعدة القانونية...

أولاً-تعريف القانون

القانون لغةً معناه النظام أو القاعدة الثابتة المطردة، ويقصد به أيضاً تكرار أمر معين على وتيرة واحدة بحيث يعتبر خاضعاً لنظام ثابت، وكلمة القانون ليست عربية الأصل، بل هي كلمة يونانية (كانون) ولكن تم ادراجها في لغتنا العربية من ألف عام، ومعنى كلمة القانون يتسم بالعموم والشمول مما يجعله ينطبق على الكثير من العلوم كالفلك والاقتصاد بالإضافة الى علم القانون.

اذن هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم سلوك وعلاقات الأشخاص في المجتمع ويقصد بذلك كافة القواعد القانونية أيا كان مصدرها من تشريع أو دين أو عرف أو قضاء أو فقه، وبالتالي فالقانون هو مجموعة من القواعد العامة والمجردة والملزمة المنظمة لسلوك الأفراد في المجتمع والمقرونة جزاء يطبق على كل من يخالفها.

بمعنى يمكن **تعريف القانون** بأنه مجموعة من القواعد القانونية والأسس التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع، والتي يُجبر الأفراد على اتباعها وبالقوة عند الاقتضاء، ولا يمكن تخيل وجود مجتمع ناجح ويمكن العيش بسلام داخله دون وجود قواعد قانونية أمره ومكملة تحكم سلوك الأفراد في المجتمع وتنظمه ويجب أن تراعي هذه القواعد كافة التطورات والتغيرات التي تحدث في المجتمع، حيث أنه في حال عدم وجود قواعد قانونية تحكم سلوك الأفراد في المجتمع لأصبحنا في مجتمع يسوده الفوضى وضياح الحقوق والحريات، فالقانون هو الذي يضع القواعد التي تحدد واجبات الأفراد وحقوقهم والجزاء المناسب على من يخالف القواعد والأسس القانونية ويبقى الدور على الحكومة التي عليها تطبيق الجزاء على المخالف والتعريف السابق هو تعريف القانون في معناه العام، كما يطلق عليه "القانون الوضعي"، ولفظ القانون قد يستعمل في معنى أكثر ضيقاً ويقصد به حينئذ " التشريع " أي ما يصدر عن السلطة التشريعية (البرلمان)، كما لا بُد أن نعلم أنّ بين القانون والحق علاقة وثيقة فهما متكاملان ومتلازمان، ف القانون يعمل على تنظيم سلوك الأفراد في المجتمع كما يخول الفرد الحق في القيام بأعمال معينة ضمن نطاق القانون، فالقانون يقيد لمصلحة الفرد وفي الوقت ذاته يعطي الحق للفرد بالقيام بأعمال معينة لا تخالف القانون كحق الشخص في التصرف والإستعمال واستغلال ملكه وحمايته من الاعتداء وهكذا نرى أن القاعدة القانونية هي التي تحدد الحقوق وتبينها وتحميها.

ثانياً-خصائص القاعدة القانونية

تكتسي دراسة القاعدة القانونية أهمية بالغة، ذلك لأنه لا يمكن دراسة أي قانون دون معرفة طبيعة قواعده، فكل قاعدة قانونية تتميز بخصائص أساسية:

أ . **قاعدة سلوك وعلاقات اجتماعية**: يعتبر القانون ضرورة اجتماعية وهو مرتبط بالبيئة الاجتماعية لكل مجتمع، وهو بصفة عامة يعتد بالسلوك الخارجي للشخص.

ان كل هذه العوامل تشترك في وصف القاعدة القانونية بكونها قاعدة سلوك وعلاقات اجتماعية.

والقانون باعتباره ضرورة اجتماعية تتطلب الحياة في المجتمع بالضرورة تنظيمًا لسلوك الأشخاص وعلاقاتهم في المجالات المختلفة بوضع قواعد ملزمة تبين حدود حرياتهم وتحقق العدل فيما بينهم مراعية التوفيق بين مصالحهم المتعارضة ورغباتهم المتباينة.

بمعنى: القانون ينظم سلوك الأفراد في المجتمع إما بشكل مباشر من خلال نص مباشر وصريح على الوجوب أو النهي أو الإباحة، أو بشكل ضمني كقاعدة " لا ضرر ولا ضرار" أو قاعدة " العقد شريعة المتعاقدين"، اذن القانون يهتم فقط بتنظيم السلوك الظاهر ولا يهتم بالمشاعر الدفينة هو فقط يتدخل لوقف السلوك الضار ومع ذلك قد يهتم القانون بالنوايا الذاتية ويرتب عليها أثراً في بعض الأحيان كما في قانون العقوبات الذي يُشدد في حالة القتل العمد من الأشغال الشاقة الى الإعدام في حالة اقتران الفعل بسبق الإصرار، ومع ذلك النية وحدها لا تكفي دائماً، بل يجب أن تقترن مع سلوك ظاهر.

ب - ارتباط القاعدة القانونية بالبيئة الاجتماعية: باعتبار أن الانسان يعيش بين أفراد المجتمع وهو ما يتطلب منه التقيد بسلوك معين داخل المحيط الذي يعيش فيه احتراماً للغير حتى لا تتصادم مصالحه مع مصالح غيره.

بمعنى: القاعدة القانونية لا يتصور وجودها الا حيث يوجد المجتمع فالقاعدة القانونية حقيقة اجتماعية متصلة بحقائق المجتمع، حيث أنّ القانون يتصل بعلم الاجتماع، وعلم النفس، وعلم السياسة، والتاريخ، والاقتصاد، كما أنّ قواعد القانون تهدف الى تنظيم سلوك الأفراد في المجتمع، غير أنّ القواعد القانونية لا تستقل وحدها بضبط سلوك الأفراد في المجتمع بل تشاركها في ذلك قواعد اجتماعية اخرى، كقواعد العادات والمجاملات، وقواعد الأخلاق، وقواعد الدين والتي بات من الضروري أن نميز بينهم وبين القاعدة القانونية، حيث أنه على الرغم من تشابههم في عدة جوانب كون جميع القواعد تهدف الى تنظيم سلوك الأفراد وايضاً تشترك في الصفة الاجتماعية وفي العمومية والتجريد إلا أنه في ذات الوقت هناك عدة فوارق بينهم وبين القاعدة القانونية...

ج . اعتداد القاعدة القانونية بالسلوك الخارجي للشخص: ان القاعدة القانونية ليست قاعدة روابط اجتماعية فقط تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع ، وإنما هي أيضا قاعدة سلوك بالنسبة للشخص و بالتالي تهتم هذه القاعدة بالسلوك الخارجي للفرد ولا تعد بنواياه وأفكاره.

د . قاعدة عامة ومجردة: تكتسب القاعدة القانونية معنى العمومية والتجريد، وهما صفتان متلازمتان للقاعدة القانونية، فالصفة الأولى تتعلق بالشخص المخاطب، أما الثانية تتعلق بالواقعة القانونية ونقصد بالعمومية من حيث الأشخاص فان قواعد القانون لا توجه الى شخص معين بذاته فهي توجه الى مجموعة أو طائفة بأوصافها مثلا الموظفين، القضاة.

بمعنى: القاعدة القانونية تتميز بأنها عامة ومجردة، والمقصود بالعمومية أن القاعدة القانونية ليست موجهة الى شخص معين بذات ولا تتناول واقعة معينة بذات، بل تكون موجهة الى الأشخاص بصفة عامة وتشمل كل الوقائع أي أنها تنطبق إذا توافر في الشخص أو الواقعة صفة أو شرط معين ولكن لا يعني عموم القاعدة أنها متعلقة بجميع الأشخاص، حيث أن هناك قواعد لا يمكن تطبيقها الا على فئة معينة من الأشخاص وقد تضيق الفئة حتى تشمل شخص واحد فقط وتبقى مع ذلك هي قاعدة قانونية ما دام أن المخاطب لم يحدد بذاته وإنما تحدد بوصفه ومن الامثلة على ذلك القوانين التي تحدد شروط مهنة مزاوله المحاماة من محامي.

أما التجريد: فان القاعدة القانونية لا تتعلق بواقعة محددة في مكان معين أو ظرف معين، بحيث لا يمكن تصور قاعدة قانونية خاصة بمنطقة معينة.

و . قاعدة ملزمة مرتبطة بجزاء: تتميز القاعدة القانونية بصفة الالتزام المقترن بجزاء، وتتخذ صورة الأمر والنهي.

فإنها تتوجه لمخاطبيها بلغة الأمر والنهي، فتلزمهم التقيد بالسلوك الواجب اتباعه وعدم الانحراف عنه تحت طائلة الجزاء الذي تقرره في حالة الخروج عنه سواء أكان التصرف يخضع للقانون الخاص أم القانون العام الداخلي اذا ماكانت طبيعة القاعدة هي قاعدة امرة.

بمعنى: القاعدة القانونية مفروضة فرضاً يحمل معنى التكليف والأمر وهذا الأمر يُعتبر عنصراً جوهرياً لوجود القاعدة القانونية لأنه يُجبر الأفراد على احترامها وطاعتها وهذه الطاعة تكون ناتجة إما عن خوف ورهبة من الجزاء أو نتيجة اقتناع وتمدن، ومع ذلك إن القانون الناتج عن الإكراه ما هو إلا قانون فاشل يُعبر عن فشل واضعيه. ويتميز الجزاء الذي يقترن بالقاعدة القانونية بأنه:

- يُوقع جبراً بواسطة السلطة العامة، ووفقاً لنظام معروف سلفاً.
- وأنه جزء حال غير مؤجل يُطبق بمجرد ارتكاب المخالفة.

ملاحظة: الجزء يأتي على ثلاثة صور وهما: جزء جنائي وهو أشد صور الجزء ويكون عند الاعتداء على المجتمع ككل، وجزء مدني يكون عند الاعتداء على حق خاص وإنكاره، وجزء إداري يكون عند الاعتداء على أصول المهنة أو الوظيفة.

ثالثاً- تمييز القواعد القانونية عن غيرها من قواعد السلوك

-القانون والأخلاق

- من حيث الغاية: تهدف الأخلاق إلى السمو بالنفس البشرية والوصول بها نحو الكمال (غاية مثالية) بينما يهدف القانون إلى الحفاظ على النظام واستقرار المجتمع وتنسيق العلاقات (غاية واقعية).
- من حيث النطاق: الأخلاق أوسع نطاقاً لأنها تشمل واجبات الإنسان نحو نفسه ونحو غيره (مثل النوايا والضمير)، أما القانون فلا يهتم إلا بالسلوك الخارجي للإنسان وعلاقته بغيره.
- من حيث الجزاء: الجزء في الأخلاق هو جزء معنوي (تأنيب الضمير واستنكار المجتمع)، بينما الجزء في القانون مادي وملموس (كالسجن أو الغرامة) وتنفذه الدولة.

-القانون والدين

- من حيث المصدر: قواعد الدين مصدرها إلهي (الرسالات السماوية)، بينما القواعد القانونية مصدرها وضعي (من صنع البشر كالمجالس التشريعية).
- من حيث الجزاء: الجزء في الدين يكون دنيوياً وأخروياً (عقاب الله في الآخرة)، بينما الجزء القانوني دنيوي فقط تطبقه السلطة العامة في الحال.
- من حيث النطاق: الدين ينظم علاقة الإنسان بربه، وبنفسه، وبالأخرين، بينما يقتصر القانون على تنظيم علاقة الأشخاص بعضهم ببعض أو بالدولة.

-القانون وقواعد المجاملات والتقاليد

- تشمل قواعد المجاملات على عادات المجتمع مثل تبادل التهاني في الأفراح، والتعزية في المآتم، وآداب التحية.
- من حيث الإلزام والجزاء: قواعد المجاملات غير ملزمة قانوناً؛ والجزاء على مخالفتها هو مجرد عتاب، أو لوم، أو انعزال اجتماعي. أما القواعد القانونية فهي إلزامية، ومخالفتها تؤدي إلى عقاب قانوني رادع.

رابعاً-أنواع القاعدة القانونية

تُصنّف القواعد القانونية إلى عدة أنواع بناءً على الزاوية التي ننظر إليها منها .
أهم وأشهر هذه التصنيفات يعتمد على مدى إلزامية القاعدة القانونية وقدرة الأفراد على الاتفاق على مخالفتها، بالإضافة إلى تصنيفات أخرى تتعلق بالمضمون والطبيعة.

إليك تفصيل أنواع القواعد القانونية بشكل مبسط ومنظم:

1. من حيث مدى الإلزامية (التصنيف الأهم)

- **القواعد الآمرة (Impératives):** هي القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفة أحكامها مطلقاً، لأنها تتعلق بالنظام العام والآداب العامة في الدولة، أي اتفاق على مخالفتها يكون باطلاً.
مثال: القواعد التي تحرم القتل أو السرقة، والقواعد التي تحدد سن الرشد، وقواعد المرور.
- **القواعد المكملّة أو المفسرة (Supplétives):** هي القواعد التي يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفة أحكامها، وتطبق فقط إذا غفل الأفراد عن تنظيم المسألة في عقودهم. هدفها ليس القهر، بل تكملة إرادة الأطراف.
مثال: القاعدة القانونية التي تقول إن "ثمن البضاعة يُدفع وقت التسليم"، يجوز للبائع والمشتري الاتفاق في العقد على دفع الثمن بالتقسيط أو بعد شهر من التسليم.

2. من حيث المضمون وطبيعة العلاقات (فروع القانون)

- **قواعد القانون العام (Droit Public):** تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة.
أمثلة: القانون الدستوري (نظام الحكم)، القانون الإداري (تنظيم الوزارات والمؤسسات)، وقانون العقوبات.
- **قواعد القانون الخاص (Droit Privé):** تنظم العلاقات بين الأفراد العاديين، أو بين الأفراد والدولة لكن دون أن تتعامل الدولة بصفتها سلطة حاكمة (بل كشخص عادي).
أمثلة: القانون المدني (العقود والملكية)، القانون التجاري (الشركات والتجار)، وقانون الأسرة (الزواج والطلاق).

3. من حيث طبيعة القاعدة ووظيفتها

- **القواعد الموضوعية (Règles de Fond):** هي القواعد التي تحدد الحقوق والواجبات وتُبين ما هو مشروع وما هو ممنوع.
مثال: القاعدة التي تقول إن "من سبب ضرراً للغير يلتزم بالتعويض"، أو قواعد تحديد العقوبات.

- القواعد الشكلية أو الإجرائية: (Règles de Forme) هي القواعد التي تبين الخطوات والإجراءات الواجب اتباعها لتطبيق القواعد الموضوعية وحماية الحقوق أمام القضاء.
- مثال: قانون الإجراءات المدنية أو الجزائية (كيفية رفع دعوى، مواعيد الطعن، وكيفية التحقيق مع المتهمين).

4. من حيث الشكل أو طريقة التعبير

- القواعد المكتوبة (التشريع) هي القواعد التي تصدرها السلطة المختصة (كالبرلمان) في نصوص مكتوبة ورسمية.
- القواعد غير المكتوبة (العرف) هي القواعد التي استقر الناس على اتباعها في سلوكهم لفترة طويلة مع شعورهم بأنها ملزمة، دون أن تكون مدونة في نص قانوني رسمي.

